

أَسَاسُ النَّصِيحَةِ هُوَ الرَّحْمَةُ. فَأَسْوَتُنَا فِيهِ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ

الَّذِي أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ.

أَيُّهَا الْجَمَاعَةُ الْعَزِيزَةُ،

إِذَا كُنَّا مُخْلِصًا فِي نَصَائِحِنَا فَلَا بُدَّ مِنْ قُبُولِ نَصِيحَةِ غَيْرِنَا.

فَإِنَّ الْحَثَّ عَلَى الْخَيْرِ لَا يَكُونُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ بَلْ هُوَ مَبْنيٌ

عَلَى الْمُشَارِكَةِ. نَرَى هَذَا الْأُسْلُوبَ مُشَخَّصًا فِي سِيرَةِ

سَيِّدِنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ

حُدِّثَ أَنَّ أَبَا مِحْجَنَ التَّقْفَيَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فِي بَيْتِهِ، هُوَ

وَأَصْحَابُهُ لَهُمْ. فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَيْسَ عِنْدَهُ

إِلَّا رَجُلٌ. فَقَالَ أَبُو مِحْجَنٍ: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَذَا لَا

يَحِلُّ لَكَ! قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ!" فَقَالَ عُمَرُ: "مَا يَقُولُ

هَذَا؟" فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَرْقَمِ: "صَدَقَ

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. هَذَا مِنَ التَّجَسُّسِ." فَخَرَجَ عُمَرُ وَتَرَكَهُ.³

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْكَرِامَ،

إِنَّا نَعْلَمُ شَجَاعَةَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَوَقَارَهُ. فَلَمْ يَتَوَاضَعْ

حَتَّى قَبِيلَ نَصِيحَةَ الرَّجُلِ إِلَّا لِصِدْقٍ مَطْلَبِهِ. فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ

يُتَّبَعَ. فَعَالِيَّةُ النَّصِيحَةِ رِعَايَةُ حُقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُعاوِنَةُ

عَلَى الإِسْتِقَامَةِ. فَلْنَصِّبْرْ عَلَى الْإِخْلَاصِ فِي نِيَاتِنَا الَّذِي هُوَ

أَوْلَى شُرُوطِ النَّصِيحَةِ. فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسْتَغْنِي عَنْ تَكْرَارِ

الْتَّذْكِيرِ بِمَا يَنْفَعُهُ. يَبَيِّنُ هَذَا الْأَمْرُ بِمُجَرَّدِ وُجُودِ

الْمُرْسَلِينَ وَالْمُبَرَّاثِ الَّذِي تَرَكُوهَا لَنَا.

جَعَلَنَا اللَّهُ تَعَالَى هَادِينَ مَهْدِيِّينَ. وَوَفَّقَنَا فِي نَصَائِحِنَا حَتَّى

تَكُونَ خَالِصَةً مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ. آمِينٌ



يَا إِخْوَتِي الْكَرَامَ،

إِنَّا مُحْتَاجُونَ إِلَى النَّصِيحَةِ وَذِكْرِي الْحَقَائِقِ وَالْوَقَائِعِ. فَإِنَّ الْحَيَاةَ

الْمُسْتَقِيمَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِنَصِيحَةِ الْأَصْحَابِ ذَوَاتِ حُسْنِ

السَّرِيرَةِ، وَالْقُلُوبِ الرَّحِيمَةِ، وَالنِّيَّاتِ الْقَوِيمَةِ. عَبَرَ سَيِّدُنَا رَسُولُ

اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ بِقَوْلِهِ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةَ¹

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْفُضَّلَاءُ،

إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَنْصَحَ مَنْ حَوْلَنَا فَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ صَمِيمِ الْقَلْبِ

وَخَالِصِ النِّيَّةِ. فَإِنَّهُ الشَّرْطُ الْأَسَاسِيُّ لِلنَّصِيحَةِ. وَتَتَعَلَّقُ

بِذَلِكَ نِبْرَةُ أَصْوَاتِنَا. فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ تَصِلَ نَصِيحَتُنَا بِشَكْلٍ

إِيجَابِيٍّ فَعَلَيْنَا بِاخْتِيَارِ الْلِسَانِ الْأَوْفَقِ حَتَّى يَقْبَلَهَا

الْمُخَاطَبُ. فَإِذْكُرْ كَمَا أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى وَهَارُونَ

(عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) إِلَى فِرْعَوْنَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ: «فَقُولُوا لَهُ قَوْلًا لِيَنَا

لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشِي»² فَلَنْتَدَبِرْ هَذِهِ الْآيَةِ الْجَلِيلَةِ! فَإِنَّ لِسْنَاهُ

فِي مَقَامِ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنَ الْخَيْرِ. وَلَيْسَ الَّذِينَ

نَنْصَحُهُمْ فِي مُسْتَوْى فِرْعَوْنَ مِنَ الشَّرِّ. فَالَّذِينَ نَنْصَحُهُمْ

أَحَقُّ بِالْقَوْلِ الَّذِينَ مِنْ فِرْعَوْنَ!

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ الْكَرِامَ،

يُعْلَمُنَا رَبُّنَا تَعَالَى فِي سُورَةِ الْعَصْرِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا

الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا

بِالصَّبَرِ. فَوَصَّيْتُنَا لِعَضِينَا بَعْضًا تَشْوِيقًا مِنْ قَلْبِ إِلَى قَلْبِ

فَهُوَ إِرْشَادٌ مَنْ نُحِيَّهُ لِيَتَرُكَ خَطَاً أَوْ يَرْجِعَ بَعْدَ أَنْ مَالَ عَنِ

الصَّوَابِ. فَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ تَأْكِيدِ إِرَادَتِنَا الْخَيْرَ لَهُ حِينَ نَنْصَحُهُ.

فَعَكْسُ ذَلِكَ - يَعْنِي أَنْ نَكُونَ فَظًّا غَلِيظًا وَمُتَكَبِّرًا مُحْتَقِرًا

- سَيَكُونُ وَسِيلَةً لِبُتْعَادِ الْمُخَاطَبِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِنَّ

³ مصنف عبد الرزاق (١٩٨٣)، ج ١٠ ص ٢٣٢، رقم الأثر (١٨٩٤٤)

¹ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، ٩٥

² سورة طه: ٤